لم تجزئ احدا ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى الا ام هانئ فانها اخبرتني انه صلاها ثماني ركعات
ابو خالد عن ابي اسحق عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي مرة مولى ام هانئ عن ام هانئ ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى الضحى ثمان ركعات انتهى ولفظ مسلم في حديثها ما رايت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قط
اخف منها غير انه يتم الركوع والسجود وبمجموع الروايات ظهر ان تلك الزيادة منكرة كما قاله العراقي
وكان المراد بذلك في المتفق عليه من حديث ام هانئ فلا يعارض ذلك في حديث غيرها من ذلك
ما رواه البزار في مسنده من حديث سعد بن ابي وقاص انه اطال القراءة والركوع لكن في سنده
عبد الله بن شبيب وهو متروك وقال ابن ابي شيبة ~~[illegible]~~ في المصنف
ابن نمير عن محمد بن اسحق عن حكيم بن حكيم عن علي بن عبد الرحمن عن حذيفة رضي الله عنه قال خرجت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حرة بني معاوية فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن وقد ثبت
بحديث حذيفة عدد الثمانية وممن روي عنه انه كان يصلي ثمان ركعات سعد بن مالك رضي الله عنه
رواه ابن ابي شيبة من طريق سعيد بن [illegible] قال صليت في دار سعد بن مالك وهو يسبح الضحى
فركع ثمان ركعات اعدهن لا يقعد فيهن حتى قعد في آخرهن فتشهد ثم سلم فانطلق ومنهم
عائشة رضي الله عنها رواه ابن ابي شيبة من طريق ابنة رميثة عن جدتها قالت دخلت على عائشة
وهي تصلي الضحى فصلت ثماني ركعات ~~[illegible]~~
ومن طريق القعقاع بن حكيم عن جدته رميثة قالت دخلت على عائشة بيتا كانت تخلو فيه فرأيتها
صلت من الضحى ثمان ركعات ومنهم ام سلمة رضي الله عنها رواه ابن ابي شيبة من طريق شعبة عن رجل
عنها انها كانت تصلي الضحى ثماني ركعات وهي قاعدة واما عائشة رضي الله عنها فانها ذكرت
انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله اخرجه مسلم في حديث
معاذة انها سألت عائشة كم كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت اربع ركعات ويزيد ما شاء الله
فلم تحد الزيادة على الاربعة الا انه كان يواظب على الاربع ركعات وهو العدد الاوسط
ونفى المصنف المواظبة من لفظ كان الدالة على استمرار العمل وفيه خلاف عند الاصوليين

ولا ينقص منها وقد يزيد زيادات وروي عن عائشة انها كانت تصلي الضحى اربعا رواه ابن ابي شيبة
في المصنف من طريق شعبة عن رجل عن ام سلمة انها كانت تصلي الضحى ثماني ركعات وهي قاعدة فقيل
لها ان عائشة تصلي اربعا فقالت ان عائشة امرأة شابة [illegible] الى الثمانية
يرجعن الى الاربعة في الاجر فان صلاة القاعد كنصف صلاة القائم وروي من طريق ابراهيم
عن علقمة انه كان اذا صلى الضحى صلى الضحى اربعا قلت وهو الراجح عند اصحابنا صرح به
غير واحد منهم وروي في حديث [illegible] ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي [illegible] الضحى ست ركعات
قال العراقي اخرجه الحاكم في فضل صلاة الضحى من حديث جابر ورجاله ثقات انتهى قلت
واخرج الترمذي في الشمائل من حديث انس وقد روي الست في فعل عائشة رواه ابن ابي شيبة
في المصنف من طريق تميمة بنت [illegible] انها رأت عائشة صلت من الضحى ست ركعات
واما وقتها اي صلاة الضحى فقد روى علي رضي الله عنه انه [illegible] صلى الله عليه وسلم
كان يصلي الضحى ستا في وقتين الاول اذا اشرقت الشمس وارتفعت قام فصلى ركعتين
وهذه الصلاة هي المسماة بصلاة الاشراق عند مشايخنا السادة النقشبندية قدس الله
اسرارهم وقال صاحب القوت هو اول الورد الثاني من اوراد النهار كما سيأتي بعد
والثاني اذا انبسطت الشمس وكانت في ربع السماء من جانب المشرق صلى اربعا قال العراقي
اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث علي كان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذا زالت
الشمس من مطلعها قيد رمح او رمحين كقدر صلاة العصر من مغربها صلى ركعتين ثم امهل
حتى اذا ارتفع الضحى صلى اربع ركعات لفظ النسائي وقال الترمذي حسن انتهى قلت
وفي المصنف لابي بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة قال قال ناس
من اصحاب علي لعلي الا تحدثنا بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهار التطوع قال فقال علي
انكم لن تطيقوها قال فقالوا اخبرنا بها نأخذ منها ما اطقنا قال فقال كان اذا ارتفعت
الشمس من مشرقها فكان كهيئتها من المغرب من صلاة العصر صلى ركعتين فاذا كانت
الشمس من المشرق كهيئتها من الظهر من المغرب صلى اربع ركعات وصلى قبل الظهر اربع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1